تجربة الانتقال من الحكم العسكري إلى النظام الديمقراطي
(جانب من تاريخ الحياة السياسية الموريتانية ما بين: 1984 – 1991)

المختار انيلل
طالب باحث في سلك الدكتوراه
بجامعة الجزائر (بلقاسم سعد الله)

مقدمة:

إن الديمقراطية بمعناها العام تعنى وضع السياسة بيد الشعب وضمان حقوق المواطنين وحرياتهم، فهي ذلك الشكل من الممارسة السياسية الذي يتيح لأفراد الشعب ومن دون تمييز، حق المشاركة في صنع السياسة العامة للدولة، وحق المشاركة في اتخاذ القرارت وصناعتها بشكل يكفل تنظيم الجماهير الشعبية وتعبئة طاقتها وإطلاققواها الخلاقة فيما يحقق أهدافها المرجوة[1]. ورغم حداثة التجربة السياسية الموريتانية فقد جربت هذه البلاد كغيرها من بلدان العالم الثالث الأسلوب الديمقراطي عبر مراحل دستورية هامة من التاريخ السياسي الموريتاني.

فقد وجاءت الدعوة التي وجهها رجل السياسة الصاعد المختارولد داده من مدينة أطار في شهر أيار/ مايو 1957م، والتي بشر خلالها بميلاد أمة وطالب الجميع بالمساهمة في تعزيز أركان تلك الأمة لتندرج في ذلك السياق، وكان مؤتمر ألاك أيار/ مايو 1958، أول استجابة لتلك الدعوة التي ألهبت المشاعر وأججت الحماس وألفت القلوب حول مبدأ الدفاع عن الشخصية الموريتانية[2]. وكان ذلك تمهيدا لوضع أو دستور للبلاد الموريتانية (1959م). فمنذ استقلالها سنة 1960 عرفت ثلاثة دساتير صدر الأول منها في 22 مارس 1959 إلا أنه لم يستمر طويلا لكونه وضع في فترة الاستقلال المحلي الذي عرفته موريتانيا خلال الفترة ما بين 1958 – 1960، حيث أنه ما إن حصلت الدولة الموريتانية على استقلالها في 28 نوفمبر 1960، حتى بادرت الحكومة إلى محاولة وضع دستور جديد يستجيب لواقع الدولة الجديدة ويتلاءم ومؤسسات الاستقلال وذلك ما تم فعلا بصدور دستور 20 مايو 1961.

---

[1]– مفهوم الديمقراطية "خلفية الكواري " سلسلة الكتب المستقبل العربي: 19 نقلا عن: الدكتور محمد الأمين ولد سيدي باب، مظاهر المشاركة السياسية في موريتانيا، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، أيلول/ سبتمبر 2005.

[2] – أنظرالدكتور محمد الأمين ولد سيدي باب، مظاهر المشاركة السياسية في موريتانيا، ص61.

لقد أسس هذا الدستور نظاماً رئاسيا شبيها إلى حد ما بالنظام الأمريكي مع اقتباسه لبعض سمات دستور فرنسا لسنة 1958، إلا أنه منع التعددية السياسية والحزبية، جاعلا من نظام الحزب الواحد نظام الدولة. واستمرت الممارسة السياسية في ظل هذا الدستور حوالي عقدين من الزمن من (1978/1961)، وخلال هذه الفترة لم تكن هناك ممارسة ديمقراطية صحيحة بسب سيطرة الحزب الواحد واحتكاره للنشاط السياسي في الدولة، فالترشح للانتخابات الرئاسية غير ممكن إلا بالنسبة لمن يرشحه حزب الشعب الموريتاني[1]. والقائمة الوحيدة المقبولة في الانتخابات التشريعية هي التي يقدمها نفس الحزب أيضاً وليس هناك مجال لتعدد الخيارات[2].

إن نشوء نظام بالغ المركزية في ظل ظروف كهذه ولد نوعاً من ردود الفعل لدى القوى الوطنية، ودفع بها إلى التفكير في إطار محايد عن حزب السلطة، وداخل هذين القطبين توجد فئات تشارك في المسرح السياسي وتعكس مشهداً من مشاهده المتنوعة. لكن تبني الحركات الوطنية لهذا الموقف لم يمنع نظام الحزب الواحد من احتكار الحياة السياسية العلنية، ولم يترك الفرصة لغيره ليتعايش معه. إن هذا الوضع ساعد في خلق قوى سياسية نشطة سعت إلى تحقيق المزيد من المشاركة السياسية، على الرغم من كونها ظلت تفتقد إلى الشرعية إلا أنها بقيت على الدوام تمثل قوة ضاغطة، وفوق ذلك وفرت فرصة لعدد كبير من الشباب للانخراط في صفوف الجماعات الفرعية التي تناهض الحزب الواحد الشمولي. وهذا الموقف يعبر عن نزوع الموريتانيين نحو توسيع حقهم في المشاركة السياسية وصناعة القرار والخلاف والاستقلال في الشخصية[3].

وازداد الأمر خطورة وتعقيدا وابتعدت الممارسة عن الديمقراطية أكثر عندما استولى الجيش على السلطة عن طريق انقلاب عسكري في 10 يوليو 1978، وألغى العمل

---

[1] – أنظر، د/ سيدي محمد بن سيد أب. "التجربة الدستورية الثالثة في موريتانيا"، المجلة الموريتانية للقانون والاقتصاد. العدد: 15 للعام الجامعي:2001 – 2002،ص: 1 و2.

[2] – راجع: فرانسيس دوشاسى، "النخبة السياسية الموريتانية (1957 – 1970) المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي"، عدد9، 1989،10، ص63. نقلا عن: د/ سيدي محمد بن سيد أب. "التجربة الدستورية الثالثة في موريتانيا"، المرجع السابق.

[3] – راجع: الدكتور محمد الأمين ولد سيدي باب، مظاهر المشاركة السياسية في موريتانيا، مرجع سابق، ص: 64

بمقتضيات دستور 20 مايو 1961 إلغاء شبه كلي ودخلت البلاد منذ ذلك التاريخ في فترة من الحكم العسكري الاستثنائي استمرت حتى وضع دستور 1991.

وهنا يتبادر إلى الذهن التساؤل عن: الطبيعة والظروف التي تم بها الانتقال من الحكم العسكري إلى النظام الديمقراطي؟. وكيف ساهم ذلك في خلق وعي ديمقراطي من ترسيخ المشاركة السياسية وتجسيد نظام التعددية الحزبية؟.

شكل وضعدستور 20 يوليو 1991 حدثاً هاماً على مستوى الحياة السياسية في موريتانيا وإعادة الأمل إلى نفوس المواطنين بإمكانية الرجوع إلى العهد المدني والعيش في ظل تجربة ديمقراطية تصان فيها كرامة الفرد ويسمح له بممارسة حقوقه وحرياته العامة بعد أن كان التشاؤم يطبع نظرة الكثيرين حول مستقبل النظام العسكري في هذا البلد المنبثق عن انقلاب العاشر من يوليو سنة 1978. الأمر الذي ساهم في خلق وعي ديمقراطي أسفر عن تنظيم انتخابات محلية في عام 1986م (أولا)، كانت مرتبطة بظروف الانتقال إلى الديمقراطية (ثانيا)، التي انبثق عنها نظام سياسي جديد وصف بالحكم شبه الديمقراطي سنة 1991 (ثالثا).

وقد جاء ذلك كله في إطار حركة سياسية ارتبطت بدستور 20 يوليو 1991 الذي سمع بالتعددية الحزبية (رابعا).

أولا: الوعي الديمقراطي وتنظيم انتخابات 1986 البلدية:

في 1985/08/12 توجه الرئيس معاوية ولد سيد أحمد الطابع إلى الشعب الموريتاني بخطاب وعد فيه بإجراء تغييرات دستورية تسمح بقيام مؤسسات منتخبة ديمقراطية يعهد إليها بتسيير التجمعات والعواصم الجهوية.

وقبل نهاية 1986م صدر مرسوم يقضي بإنشاء مجالس منتخبة في كافة التراب الوطني حيث بلغ عدد المجالس البلدية 208 مجلس بلدي، وبعد سقوط ولد هيدالة بدأت الحركات الوطنية المعارضة تعود إلى نشاطها، فقد ظهرت حركة "الزنوج" حيث بدأت هذه الحركة تنشر مناشير تنتقد فيها ما تتعرض له الأغلبية الزنجية من طرف "البيظان" حسب زعمها وقد لقت هذه المناشير تجاوبا جماهيريا وخصوصاً من طرف الزنوج الشيء الذي حمل الحكومة على تطويق هذا التيار من خلال سجن الكثير من المثقفين الزنوج البالغ عددهم 40 شخصا ومن أبرزهم الكاتب تين يوسف كي ورغم حملة الاعتقالات التي شنتها الحكومة لإخماد الحركة إلا أنها ظلت تزاول نشاطها من خلال حملاتها الدعائية وخاصة

من الخارج الأمر الذي حمل ضباط من الجيش هذه المرة إلى محاولة تم الكشف عنها قبل تنفيذها[1].

ففي سنة 1987م تم القبض على ما يزيد على الخمسين من شباب الزنوج كانوا يعدون لتنفيذ محاولة انقلابية يوم 1987/10/02م وأثناء استجوابهم اعترفوا أنهم كانوا يخططون للإطاحة بالنظام، حيث كانوا يهدفون من خلال هذا الانقلاب إلى ما يزعمون أنه المصالحة الوطنية من خلال تأسيس مجلس للمصالحة الوطنية يتزعمه العقيدين ولد بوخريص وأن ممدوباباليي دون أن يكون هذان الأخيران على علم بالانقلاب ولا بتعينهما على رأس المجلس المذكور، وقد قدمت هذه الجماعة إلى المحكمة لتتم محاكمتهم في: 1987/12/03[2].

وحكمت المحكمة بإعدام البعض منهم وسجن البعض الآخر مع الأعمال الشاقة وفي يوم: 6 من نفس الشهر تم تنفيذ حكم الإعدام ولم تكن هذه المحاولة هي الأخيرة إبان فترة الحكم العسكري إذا لم نتناسى محاولة بعض الضباط البعثيين 1988م التي أجهضت في بدايتها.

ثانيا: الظروف المرتبطة بالانتقال إلى الديمقراطية:

لقد تعددت الظروف التي ارتبطت بالانتقال إلى الحكم الديمقراطي، حيث كانت هناك أسباب مهدت لوضع دستور 1991 الموريتاني (التجربة الدستورية الثالثة) وعجلت به وهذه الأسباب منها ما هو سياسي ومنها ما هو اقتصادي وهي أسباب ملحة كما يتضح ذلك من طريقة وضع الدستور والظروف التي أحاطت بها. وهي التي يمكن إجمالها في الأسباب السياسية الداخلية والأسباب السياسية الدولية أو الخارجية[3].

الأسباب السياسية الداخلية: من أهم هذه الأسباب السياسية الداخلية التي كانت من عوامل وضع الدستور ما عاناه الشعب الموريتاني خلال الحكم العسكري من قمع للحريات وانعدام أي مساواة في الحقوق وغياب الممارسة الديمقراطية على أي نحو كان، فموريتانيا عرفت خلال الفترة ما بين (1978 – 1991) نظاماً عسكرياً دكتاتوريا بعيدا عن الديمقراطية بكل المعايير، فبعد استلام الجيش للسلطة في 10 يوليو 1978 ألغى العمل بمقتضيات دستور 20 مايو 1961 ودخلت البلاد منذ ذلك الوقت في فترة الحكم العسكري

---

[1] -François- soudan-le marabout et colonel, P: 39

[2]– الغالية منت ماله، الانقلابات العسكرية في موريتانيا، بحث الإجازة المتريز كلية العلوم القانونية والاقتصادية، جامعة انواكشوط(2003 – 2004)، ص 39

[3] – أنظر: د/ سيدي محمد بن سيد أب، "التجربة الدستورية الثالثة في موريتانيا"، ص4و5.

ظلت خلالها محكومة بمجموعة من المواثيق الدستورية[1] تصدرها اللجنة العسكرية كلما حدث تغيير داخلها، أو انتقل الحكم من أحد أفرادها إلى الآخر، ولم تكن هناك مسطرة واضحة لوضع هذه المواثيق، بل كان يتم وضعها بالإرادة المنفردة للماسك بالسلطة في غياب تام للإرادة الشعبية[2].

في ظل هذا النظام العسكري انعدمت بصفة كلية، فرص ممارسة الحريات العامة وانتشرت ظاهرة الفساد الإداري والرشوة والمحسوبية، كما تم نهب الأموال العمومية وتبذيرها على نطاق واسع، مما أدى إلى غياب المساواة بين المواطنين في جميع مناحي الحياة، الأمر الذي أدى إلى تذمر الكثيرين وتصاعد المطالبة بنوع من الإصلاح السياسي، يتيح الفرصة لممارسة الحقوق والحريات الفردية والجماعية، ويضفي الطابع الديمقراطي على نظام الحكم ومؤسساته. ومن المؤكد أن هذا الاستياء والمطالب المتكررة بالديمقراطية كان له بالغ الأثر في الوجهة التي اتجهها النظام العسكري نحو الديمقراطية والتعددية[3].

الأسباب السياسية الخارجية: لم تكن موريتانيا وحيدة في الاتجاه نحو الأخذ بالديمقراطية التعددية في بداية عقد التسعينات من هذا القرن، فقد عمت القارة الإفريقية موجة من التغيير اتجاه الديمقراطية ويرجع ذلك إلى بعض الظروف التي فرضت نفسها على العالم في أواخر الثمانينات، فالمأزق الذي عرفته الايدولوجيا الدكتاتورية في أواخر الثمانينات، والإفلاس الذي أصاب الأنظمة العسكرية وانهيار المنظومة الاشتراكية، شكلت كلها عوامل ساعدت على تكريس انتصار القيم الإنسانية وتبني النموذج الديمقراطي في أنحاء كثيرة من العالم لذلك وجدت موريتانيا نفسها مضطرة إلى الدخول في هذا التيار العام. تنضاف إلى ذلك الضغوط الغربية على الدول الإفريقية من أجل تبني الخيار الديمقراطي واحترام حقوق الإنسان. ففي إبريل 1990 صرح "هيرمان كوهين" مساعد وزير الخارجية الأمريكي للشؤون الإفريقية بأنه: "إضافة إلى سياسة الإصلاح الاقتصادي وحقوق الإنسان، فإن التحول الديمقراطي أضحى شرطا ثالثا لتلقي المساعدات الأمريكية".4 وفي

---

[1]– **هذه المواثيق هي:** ميثاق 1978/7/10، ميثاق:1979/4/6، ميثاق ميثاق: 4 يناير 1980: 1980/12/12، ميثاق: 1981/4/25، ميثاق: 1985/2/9.

[2]– أنظر: **د/ سيدي محمد بن سيد أب.** "التجربة الدستورية الثالثة في موريتانيا"، ص: 4.

[3]– أنظر: **د/ سيدي محمد بن سيد أب.**"التجربةالدستورية الثالثة في موريتانيا"، ونفس الصفحة.

[4] – راجع: **حمدي عبد الرحمن حسن،** ظاهرة التحول الديمقراطي في إفريقيا، السياسة الدولية، عدد 113 يونيو 1993، ص: 14. نقلا عن:**د/ سيدي محمد بن سيد أب.** "التجربة الدستورية الثالثة في موريتانيا"

يونيو من نفس السنة، وأثناء المؤتمر الفرنسي الإفريقي المُنعقد في "لابول" أشار الرئيس الفرنسي الراحل "فرانسوا متران" إلى أن المساعدات الفرنسية تمنح في المستقبل للدول التي تتحرك صوب الديمقراطية.

وفي نفس الشهر أيضاً من سنة 1990 أكد وزير الخارجية البريطاني "دو كلاس هيرد" نفس المعنى تقريبا حيث قال: "إن المساعدات البريطانية سوف تمنح في المستقبل للدول التي تتجه نحو التعددية وتحترم القانون وحقوق الإنسان ومبادئ السوق". هذه التصريحات يمكن القول إنها شكلت عامل الضغط على الدول الإفريقية ومنها موريتانيا دفعها إلى التوجه نحو نوع من الديمقراطية يضمن لها على الأقل تحسين صورتها الخارجية إن لم يتح فرصا حقيقية لممارسة الديمقراطية.

وجاءت هذه اللحظة الديمقراطية إثر المشروع الديمقراطي الذي دعا إليه الرئيس الفرنسي الراحل فرانسوا ميتران FrançoisMitterrandفي خطابه الشهير سنة، وبعد أن أعلنت مجموعة الدول الصناعية الكبرى في قمة 1990م وقمة لندن في هيوستن، عام وفقا لمدى تطبيق تلك تموز / يوليو 1991م بأن المساعدات التنموية سوف وفقا لمدى تطبيق تلك الدول للأساليب الديمقراطية.

وجاءت قمة لابول(Le sommet de la Boule) لتؤكد ذلك، وكان الخطاب موجهاً بصورة دقيقة إلى الدول الإفريقية لأنه كان صادراً عن فرنسا عبر المشروع الديمقراطي الذي دعا إليه الرئيس الفرنسي الراحل فرانسوا ميتران، في خطابه الشهير سنة: 1991[1]. فعبر هذا المشروع حصل نوع من الانفراج السياسي وفُتحت صفحة جديدة من التعاون بين موريتانيا وشركائها الدوليين بما في ذلك فرنسا، توجها الرئيس الموريتاني آنذاك معاوية ولد سيدي أحمد الطايع ببعض القرارات الهامة كان من بينها مثلاً إصلاح نظام التعليم الذي مُنحت من خلاله مكانة رفيعة للغة الفرنسية[2]؛ وكان ولد الطايع أيضاً قد قام بوضع برنامج اقتصادي ومالي، بحث له عن ممولين داخل الخريطة الإنمائية العالمية، وكان هذا الشريك هو مؤسسات بريتونوودز(البنك الدولي ، صندوق النقد الدولي) التي وقعت مع موريتانيا اتفاقاً يقضي بتطبيق برامج التصحيح الهيكلي ابتداء من سنة 1989، ومنذ

---

[1] – **د/ محمد الأمين ولد سيدي باب**، "مظاهر المشاركة السياسية في موريتانيا"، ص: 454.

[2] – **د/ محمد الأمين ولد سيدي باب**، "مظاهر المشاركة السياسية في موريتانيا، ص: 454.

ذلك التاريخ بدأت التمويلات المالية تتدفق إلى موريتانيا، وتم وضع برامج التكييف الهيكلي (برنامج التقويم الاقتصادي والمالي، وبرنامج الدعم والدفع، وبرنامج مكافحة الفقر)[1].

وبهذا الصدد أيضاً تم طرح إشكالية التعددية السياسية كإشكالية مركزية في موريتانيا، وهو ما أدى بالنظام السياسي إلى إقامة مؤسسات ديمقراطية جديدة وتفعيل القانون رقم: 098/64 بتاريخ: 9 يونيو 1964 المتعلق بجمعيات المجتمع المدني الذي تم بموجبه الترخيص للعديد من المؤسسات الحقوقية، ثم بعد ذلك أطلق حرية إنشاء الأحزاب السياسية لتدخل البلاد في تجربة ديمقراطية جديدة جعلت مجال الحقوق والحريات يتسع أكثر وطرأت عليه تحسينات معتبرة عندما صدر دستور 20 يونيو 1991[2] الذي يعتبر بمثابة نقلة نوعية في النظام السياسي والقانوني الموريتاني بحكم، تضمنه العديد من أصناف الحقوق والحريات[3]، وكذلك بحكم توسيعه لدائرة المشاركة السياسية الشعبية واستحداثه العديد من المؤسسات الدستورية؛ ويلاحظ أن دستور 20 يوليو 1991، أو ما اصطلح على تسميته بدستور الجمهورية الثالثة[4].

ثالثا: نظام الحكم شبه الديمقراطي 1991:

تمثل نظام الحكم شبه الديمقراطي الموريتاني لسنة 1991 في شكل النظام السياسي الجديد الذي جاء الرئيس معاوية ولد سيدي أحمد الطايع، حيث توجه به مرحلة الانتقال من الحكم العسكري إلى الحكم المدني الديمقراطي كتجربة جديدة أتاحت الفرصة أما التعددية الحزبية، حيث ظهرت الأحزاب السياسية في وقت مبكر من مسيرة الدولة الموريتانية ولعبت دورا مهما في توجيه الحياة السياسية للبلد وفي اتخاذ القرارات الكبرى والمصيرية في حياته.

وفي ظل تجربة الحكم شبه الديمقراطي هذه كرس دستور 20 يوليو 1991 حرية تكوين الأحزاب والانضمام إليها، ولم تتأخر القوى السياسية في اقتناص هذه السانحة حيث تأسس 28 حزبا، ففي نفس الشهر الذي صدر فيه الدستور والأمر القانوني المتعلق بحرية

---

[1] – **د/ محمد الأمين ولد سيدي باب**، "مظاهر المشاركة السياسية في موريتانيا، ص: 458

[2] – أنظر الأمر القانوني رقم: 22/91 المؤرخ بـ: 1991/07/20 في الجريدة الرسمية (1991)، ص: 540 وما بعدها.

[3] – **د/ محمد الأمين ولد سيدي باب**: "الحريات العامة في النظام القانوني الموريتاني"، مجلة الفقه والقانون، العدد الثالث بتاريخ: 01 يناير 2013، ص: 4.

[4] – أو بعبارة أخرى كان صدور هذا الدستور بمثابة إعلان ميلاد الجمهورية الموريتانية الثالثة. أنظر بهذا الشأن **محمد ولد سيديا ولد خباز** وآخرون؛ "المؤسسات السياسية والحريات العمومية في موريتانيا"، دار روائع مجدلاوي، 2003، ص: 11 وما بعدها.

الصحافة تم إنشاء حزب التجمع من أجل الديمقراطية والوحدة برئاسة أحمد ولد سيد بابا الوزير السابق في حكومة ولد داداه، وفي الشهر الموالي أنشأ الحزب الجمهوري الديمقراطي الاجتماعي برئاسة الرئيس معاوية ولد سيد أحمد الطابع رئيس الدولة، ثم حزب اتحاد القوى الديمقراطية برئاسة السيد مسعود ولد بالخير.

ولقد تميزت هذه الفترة بحراك في الساحة السياسية تمثل في منع أحزاب من الترخيص وبحل أخرى وبانشقاقات في صفوف البعض وباندماج بين أخرى.

إن تأسيس الأحزاب السياسية وإطلاق حرية الصحافة وخلق الأجواء الإيجابية الممارسة الديمقراطية تساهم بفاعلية في خلق قاعدة صحيحة وتبادل وجهات النظر في مسيرة الدولة أو على أي جهة تنفيذية وكذلك المساهمة من قبل المفكرين الموريتانيين والأدباء والعلماء والأغنياء لإعطاء بعد لهذه التجربة وتعميق مسيرة النهوض والتقدم والحرص على تطبيق روح نص الدستور الذي أكد على الثوابت الوطنية ورسخ الهوية الحضرية للبلاد وأعطى الحرية بتأسيس الأحزاب السياسية وكذا حرية الصحافة والرأي والتعبير ووفر الضمانات اللازمة لممارسة السياسة الديمقراطية والتعددية و خلق المناخ الملائم للمنافسة والتعدد وحرص على إعطاء الضمانات الأساسية لحقوق الإنسان وحرياته السياسية سوءا منها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولذلك فقد نص دستور 20 يوليو ما جاء في المادة 10: «تضمن الدولة لكافة المواطنين الحريات العمومية والفردية على وجه الخصوص حرية الرأي وحرية التفكير وحرية التعبير وحرية الإبداع الفكري والعلمي»

وهكذا فإن عملية فتح المجال أمام الموريتانيين للتعبير عن وجهات نظرهم في أمور الحياة العامة وفي القضايا السياسية الداخلية والخارجية يشكل نقطة تحول نوعي في مسار حركة البناء والتطور في الحاضر والمستقبل[1].

هذا وأرسى نظام الحكم الشبة الديمقراطي مناخا للممارسة السياسية بانفتاح النظام على الأحزاب السياسية وترسيخ مبدأ المشاركة في الحياة السياسية في إطار الديمقراطية كنظام حكم مدني جديد.

رابعا: الحركة السياسية في ظل دستور 20 يوليو 1991 (التعددية الحزبية)

بعد انهيار الإتحاد السوفيتي في سنة 1990م وانتصارالإيديولوجية الغربية سار العالم الثالث في اتجاه التعددية السياسية ولم يعد قانون العسكر مقبولا من طرف الديمقراطيات

[1]– الجمال ولد قاري، نفس المرجع، ص30

الغربية وفي 14 إبريل 1991م، وبمناسبة عيد الفطر المبارك أعلن العقيد معاوية ولد سيد أحمد الطايع خطوات جديدة في المسلسل الديمقراطي بتنظيم استفتاء حول الدستور قبل نهاية 1991م وأنه بعد المصادقة على هذا الدستور ستجرى انتخابات جمعية وطنية ومجلس الشيوخ في جو التعددية السياسية وبدون حد للأحزاب السياسية، وفي 1991/08/12م صودق على الدستور بنسبة مشاركة مرتفعة بلغت 85،4% ليكون بذلك قبولا تاما من الشعب الموريتاني) بداية لمسيرة ديمقراطية أتت أكلها فيما بعد وفى 25 يوليو من نفس السنة صدرت القوانين المتعلقة بحرية الأحزاب السياسية وحرية الصحافة وفى 6 أكتوبر من نفس السنة صدرت القوانين الخاصة المنظمة للانتخابات رئيس الجمهورية.

لقد بدأت الحركة السياسية في موريتانيا تزدهر بعد إقرار الدستور الجديد الذي وضعه الرئيس الموريتاني معاوية ولد سيد أحمد الطايع في 20 يوليو 1991م، وقد نص هذا الدستور على مجموعة مبادئ عامة منها جميع مبادئ حقوق الإنسان وحقوق المرأة.

وأكد الدستور الجديد على أن الإسلام هو دين الدولة، المادة 5 وأنه المصدر الوحيد للقانون والذي يتلاءم مع متطلبات العلم الحديث، وبهذا الشكل أرضى الدستور التيارات الإسلامية بتطبيق الشريعة الإسلامية، أرضى التيارات العصرية التي كانت تطالب بحقوق الإنسان والمرأة.

وأكد الدستور على أن الشعب الموريتاني شعب مسلم عربي إفريقي مصمم على السعي من أجل تحقيق وحدة المغرب العربي والأمة العربية وإفريقيا وأقر الدستور، على أن اللغة العربية هي لغة رسمية من دون شريك في رسميتها المادة: (6) ومن دون ازدواجيةفي سيادتها، وبهذا الشكل أرضى الدستور القوميين الموريتانيين الذين يؤمنون بعروبة موريتانيا، بتأكيد الدستور على الانتماء الموريتاني إلى إفريقيا أرضى الزنوج الذين يرفعون شعار موريتانيا الإفريقية.

وأكد الدستور على أن اللهجات الإفريقية السائدة في موريتانيا هي: البولارية والولفية والسونكية هي لغات وطنية في موريتانيا المادة: (6) ونص الدستور أيضا على أن المساواة بين جميع المواطنين من دون تمييز في الأصل والجنس والعرق والمكانة الاجتماعية (المادة الأولى) وفى الوقت نفسه نص الدستور على أن القانون يعاقب كل دعاية إقليمية ذات طابع عنصري وإقليمي.

في الختام يمكن القول إن الديمقراطية كأسلوب حياة وبرنامج عمل تعد أسلوب متطور من أساليب الحوار الإيجابي الذي يخلق الألفة والتفاؤل والطمأنة كما أنه يثرى الواقع

الاجتماعي بأطروحات جديدة ومتعددة ذات تحليلات عميقة إلى جانب كونها ممارسة في أعلى درجات النضج بالتعامل اليومي مع الآخر أو مع السلطة أو مع أية جهة أو تيار إيديولوجي، ففي أجواء الديمقراطية تزهوا الأمم وتتطور الأنشطة وتتسع الرؤية وكذا اعتماد الحوار المتسم بالثقة والجرأة والوضوح. إن الديمقراطية كأسلوب حياة وبرنامج عمل تعد أسلوب متطور من أساليب الحوار الإيجابي الذي يخلق الألفة والتفاؤل والطمأنة كما أنه يثرى الواقع الاجتماعي بأطروحات جديدة ومتعددة ذات تحليلات عميقة إلى جانب كونها ممارسة في أعلى درجات النضج بالتعامل اليومي مع الآخر أو مع السلطة أو مع أية جهة أو تيار إيديولوجي، ففي أجواء الديمقراطية تزهوا الأمم وتتطور الأنشطة وتتسع الرؤية وكذا اعتماد الحوار المتسم بالثقة والجرأة والوضوح.

وقد تأكدت خصوصية التجربة الموريتانية بممارسة الديمقراطية في طموحات الشعب الموريتاني وآماله في النمو المتجدد والتقدم والرغبة القوية والدائمة في بناء دولة ديمقراطية ذات طابع إنساني ترتبط بالهم العام للشعب الموريتاني، ذلك أن الدولة الموريتانية شهدت حركة حزبية وسياسية نشطة منذ استقلالها وإلى يومنا هذا، فكثرة الأحزاب السياسية في بلدنا تعكس التوق الكبير إلى الحرية وانفتاح الموريتانيين على كافة التيارات والمذاهب الفكرية والسياسية.

ولعل من نافلة القول في ختام الحديث عن هذا الجانب الهام من تاريخ الحياة السياسية في موريتانيا منذ عهد النظام العسكري 1984 وحتى لحظة التجربة الدستورية الثالثة التي مثلتها الحركة السياسية في ظل دستور 20 يوليو 1991، وفي ظل التعددية الحزبية التي أرساها نظام حكم الرئيس معاوية ولد سيد أحمد الطايع، الوقوف عند تقييم هذه الحقبة الهامة من التاريخ السياسي الموريتاني حسب الآتي:

الحصيلة الإيجابية: حاول الرئيس ولد الطايع، خلال العقدين اللذين أمضاهما في السلطة أن يظهر بمظهر المصلح الذي يسعى إلى ترقية الإنسان، وتعمير الأرض، ومد جسور التعاون مع دول الجوار وبلدان العالم المؤثرة في مسار العلاقات الدولية مثل فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية.

وساعد على تقمص شخصية المصلح كونه قلب نظاما مستبدا ضيق من مجال الحريات العامة وكرس الدكتاتورية والفردية، فقد كان الرئيس ولد هيدالة، شديد السطوة، يرهب الجميع، ويضطهد خصومه، ويجمع مقاليد الأمور في يد واحدة، وعندما استطاع العقيد

معاوية إزاحته من السلطة والتربع مكانه، استبشر الناس خيرا وقالوا: "جاء الخير وذهب الشر" وتوسموا في القادم الحلم والوصول إلى بر الأمان.

وكانت البلاد تعيش أزمة اقتصادية حادة، أهم سماتها التضخم، واختلال توازن ميزان المدفوعات، والميزان التجاري كما عكسها تدهور قيمة الأوقية، وارتفاع الأسعار، وتأخر سداد الرواتب وانكماش القطاع الخاص وتراجع الصادرات من الحديد والسمك بالإضافة إلى فتور العلاقات مع مؤسسات التمويل الدولية، وهيئات العون العمومي الموجه للتنمية الدولية.

في جو الأزمة الاقتصادية الخانقة تسلم ولد الطابع مقاليد الأمور في البلاد، وقام بوضع برنامج اقتصادي ومالي، بحث له عن ممولين داخل الخريطة الإنمائية العالمية، وكان هذا الشريك هو مؤسسات بريتونوودز(البنك الدولي، صندوق النقد الدولي) التي وقعت مع موريتانيا اتفاقا يقضي بتطبيق برامج التصحيح الهيكلي ابتداء من سنة 1989، ومنذ ذلك التاريخ بدأت التمويلات المالية تتدفق إلى موريتانيا، وتم وضع برامج التكييف الهيكلي (برنامج التقويم الاقتصادي والمالي، وبرنامج الدعم والدفع، وبرنامج مكافحة الفقر) وبفضل سياسة والمالي تمت إعادة جدولة ديون موريتانيا الخارجية في مرحلة أولى، وتم إلغاؤها أو شطب معظمها في مرحلة ثانية، كما تم إنتاج سياسات الخصخصة والتفويت من أجل تخفيف العبء عن ميزانية الدولة وتم منح قروض للقطاع الخاص في مجال الزراعة والصيد البحري والصناعة. وبدأ تطبيق سياسة ليبرالية مرنة تسمح بتدخل الدولة في بعض القطاعات من أجل حماية المجتمع من مساوئ الليبرالية.

ولعل أهم إنجاز اقتصادي شهده عصر الرئيس معاوية ولد سيد أحمد الطايع، هو اكتشاف ثروات معدنية مهمة في موريتانيا يأتي في مقدمتها البترول، والغاز، والذهب والماس بالإضافة إلى معادن أخرى قابلة للاستغلال في أنحاء متفرقة من البلاد[1]

ومع بداية التسعينات وحتى الآن شهدت البلاد ثورة عمرانية واقتصادية واجتماعية فعلى الصعيد الاقتصادي بدأت الحكومة تعي خطر البطالة على المجتمع الموريتاني فكان إنشاء مفوضية مكلفة بمحاربة الفقر وبالدمج محاولة منها لتطويق هذه الظاهرة الاجتماعية وتوفير فرص للعمل والاكتفاء الذاتي وفي مجال الصيد البحري تم وضع أسس سياسة جديدة في هذا المجال تحاول هذه السياسة إشراك المواطن البسيط للاستفادة من الصيد البحري بتمويل مشاريع صغيرة للصيادين التقليديين وعلى الصعيد الاجتماعي

[1]– مظاهر المشاركة السياسية، مرجع سابق،ص459

ظلت الصحة أحد أهم المحاور التي تعمل الحكومة على أساسها بتوفير الدواء في المرافق الصحية وإعطاء الأولوية لهذا القطاع باعتباره العامل الأساسي لضمان سلامة أفراد هذا الشعب وتوفير خدمات هذا القطاع للمواطن البسيط.

وعلى الصعيد الثقافي أعلن الرئيس حربا على الأمية والجهل وقد تجسد ذلك في معظم خطاباته السياسية أمام الشعب وكان من أهمها دعوته إلى المطالعة واقتناء الكتاب فكانت حملة الكتاب تتويجا لهذه السياسة الرامية إلى تثقيف المواطن وتنويره.

الحصيلة السلبية: شاع في فترة حكم الرئيس معاوية نوع من التسيب، طال الإدارة والأمن والمؤسسات الوطنية والأهلية، بحيث أصبح الناس لا يثقون كثيرا في قرارات الإدارة ولا يحترمونها، وتعتبر الوظيفة العمومية مجرد وسيلة لجلب المنافع المادية، لذا يتباشر المواطنون بتعيين القريب في منصب سام، ويأملون النفع من وجود ذويهم في مراكز القرار الإداري[1].

عندما أصبحت الإدارة مشاعة عند الموريتانيين ارتقى إلى المناصب العليا أشخاص غير مهيئين لتولى المسؤولية الإدارية بسبب ضعف التكوين وانخفاض مستوى الوعي بالمواطنة وتحكم الثقافة القبلية، لذا سخر هؤلاء الإدارة لخدمة أنفسهم وذويهم، ولم يعطوا عناية لرسالة الإدارة ولا لواجبات الوظيفة، فظهرت عادات نهب المال العام وتحويله إلى وجهة غير وجهته الصحيحة.

وساعد على ظاهرة نهب المال العام والتسيب الإداري ضعف أجهزة الرقابة، وتحكم اعتبارات التوزيع المتكافئ للوظائف بين القبائل والجهات والقوميات الشرائح الاجتماعية، حيث بات من المألوف أن يتولى شخص من القبيلة تمثيلها في الحكومة وإذا تم إعفاؤه ينتدب آخر من قبيلته ليحل محله والشيء نفسه يسري على وظائف الدولة السامية الأخرى من أمناء عامين، ومديرين وسفراء ومسؤولي مشاريع ومنتخبين.

أصبحت رخص النشاط الصناعي والتجاري بمتناول من هب ودب، حتى أصبحت تباع في المزاد العلني من دون خشية في مصادرة أو إلغاء، وتعمدت الإدارة العمومية إهمال الوثائق والمستندات، بحيث شاع التزوير ولم يعد المواطن العادي يأمن على ممتلكاته الخاصة، بسبب سهولة نزع الملكية بواسطة الوثائق المزورة، وأصبح القضاء شاهد زور

[1]– انظر مقابلة مع إسماعيل ولد أعمر في أخبار انواكشوط 27/7/2005، ص 5 نقلا عن المرجع السابق

لمن يدفع ثمن الشهادة، ولم يعد هناك أمر مستحيل حينما تستخدم الرشوة، بإمكان الفرد أن يطلق سجينا من سجناء الحق العام إن كان مستعدا لدفع ثمن إطلاق سراحه لأجهزة الأمن.

كما أن مسعاه الديمقراطي الذي شرع فيه سنة 1991 قد نقص منه كذلك سوس خطير لا يقل عن الفساد بطشا وفتكا ويعني ذلك الاستبداد السياسي الذي أدى في مرحلة متقدمة إلى المساس بحقوق الإنسان الموريتاني، عندما سجن وأهان أفراد من الحركة الإسلامية الموريتانية ونكل ببعض رموز التيار السياسي الديني وضيق عليهم مجال عملهم عبر النصوص التنظيمية المحددة لدور المساجد ورسالتها ، كما تجلى الاستبداد في حل ثلاثة أحزاب وأكثر من خمس صحف ومنع التراخيص لثلاثة أحزاب من بينها حزبان محسوبان على التيار السياسي الديني، فضلا عن منع جمعيات ناشطة في حقوق الإنسان من الإذن الإداري[1].

وقد دفعه الاستبداد بالخصم السياسي إلى سجن ومحاكمة بعض زعماء المعارضة وفرض الإقامة الجبرية على بعضهم مدة زادت على السنتين كما حصل مع السيد محمد الأمين اشبيه ولد ماء العينين، ومن مظاهر الاستبداد بالرأي عند ولد الطايع رفضه الحوار مع معارضيه، ومبالغته في تهميشهم، ورفضه التناوب السلمي على السلطة[2].

قائمة المراجع:

الأمر القانوني رقم: 22/91 المؤرخ بـ: 1991/07/20 في الجريدة الرسمية (1991).

الغالية منت ماله، الانقلابات العسكرية في موريتانيا، بحث الإجازة المتريز كلية العلوم القانونية و الاقتصادية –جامعة انواكشوط(2003 – 2004).

محمد ولد سيديا ولد خباز وآخرون، "المؤسسات السياسية والحريات العمومية في موريتانيا"، دار روائع مجدلاوي، 2003.

د/ سيدي محمد بن سيد أب، "التجربة الدستورية الثالثة في موريتانيا"، المجلة الموريتانية للقانون والاقتصاد. العدد: 15،2001 – 2002.

د/ محمد الأمين ولد سيدي باب، "الحريات العامة في النظام القانوني الموريتاني"، مجلة الفقه والقانون، العدد الثالث بتاريخ: 01 يناير 2013.

[1]– مرجع سابق، ص462

[2]– أنظر مقابلة مع جمال ولد اليسع في القلم، 23/8/2005، ص 4 نقلا عن المرجع السابق

الـدكتور محمـد الأمـين ولـد سـيدي بـاب، مظـاهر المشـاركة السياسـية فـي موريتانيـا، مركـز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، أيلول/ سبتمبر 2005.
فرانسـيس دوشاسـى: "النخبـة السياسـية الموريتانيـة (1957– 1970) المجلـة المغربيـة لعلـم الاجتمـاع السياسـي"، عـدد9، 10 – 1989، نقـلا عـن: د/ سـيدي محمـد بـن سـيد أب، "التجربة الدستورية الثالثة في موريتانيا"
مفهـوم الديمقراطيـة "خلفيـة الكـواري،" سلسـلة الكتـب المسـتقبل العربـي: 19 نقـلا عـن: الـدكتور محمـد الأمـين ولـد سـيدي بـاب، مظـاهر المشـاركة السياسـية فـي موريتانيـا، مركـز دراسـات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، أيلول/ سبتمبر 2005.
ميثـاق 1978/7/10، ميثـاق 1979/4/6، ميثـاق: 4 ينـاير 1980: 1980/12/12، ميثـاق: 1981/4/25، ميثاق: 1985/2/9.
François- Soudan-le marabout et colonel